

قرار :

مادة ١ - يعين السيد الأستاذ الدكتور استاد بجامعة أساتذة القانون المدني بكلية الحقوق جامعة عن شخص مع الاحتفاظ لسيادته بالمرتب وبدل التمثيل اللذين كان يتلقاها كوزير، وذلك بصفة شخصية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ دين الأضحى ١٢٩٤ (٢ مايو سنة ١٩٧٥)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٣ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات،

قرار :

مادة ١ - يعين السيد الأستاذ الدكتور محمد حمدي النشار، رئيساً لجامعة أسيوط لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد من تاريخ تسلمه العمل مع الاحتفاظ لسيادته بالمرتب وبدل التمثيل اللذين كان يتلقاها كوزير، وذلك بصفة شخصية.

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات،

قرار :

مادة ١ - يعين السيد الأستاذ الدكتور محمود أحد عمر عبد الآخر أستاذًا بقسم الصناعات الزراعية بكلية الزراعة بجامعة القاهرة مع الاحتفاظ لسيادته بالمرتب وبدل التمثيل اللذين كان يتلقاها كوزير، وذلك بصفة شخصية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ دين الأضحى ١٢٩٤ (٢ مايو سنة ١٩٧٥)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات،